

منشور

تونس، في 24 ديسمبر 2004

الموضوع : المحافظة على الملفات الصحية المدرسية للתלמיד وتحويلها عند انتقالهم من مؤسسة تربوية إلى أخرى.

إن الملفات الصحية المدرسية سند هام وأساسي لمتابعة صحة التلميذ طيلة دراسته وهي كذلك مرجع رسمي من الناحية القانونية (médico-légal)، لذا فالمحافظة عليها وعلى سرية محتواها شرط أساسي لإكساب الخدمات الصحية المدرسية مزيداً من النجاعة والاستمرارية.

وعلى هذا الأساس تبدأ العناية بالملف الصحي المدرسي الخاص بكل تلميذ منذ تسجيله بالسنة الأولى من التعليم الأساسي أو السنة التحضيرية على أن يتواصل تحبيبه والرجوع إليه طيلة تدرج التلميذ في السنوات والمراحل التعليمية إلى حين إتمام دراسته.

وسعياً إلى تحسين المحافظة على هذه الملفات الصحية المدرسية وعلى سرية المعطيات الشخصية المضمنة بها ويسيراً لعملية تحويلها عند ارتقاء التلميذ من مرحلة تعليمية إلى مرحلة موالية أو انتقاله من مؤسسة تربوية إلى أخرى، ينص هذا المنشور على إجراءات المحافظة وتحويل الملفات الصحية المدرسية كما يحدد الدور الموكول إلى كل من الأطراف المعنية التالية :

- الفريق الصحي المدرسي للمؤسسة التربوية،
- مدير المؤسسة التربوية،
- الأسرة (أحد الآبوبين أو ولد التلميذ).

I - الإجراءات العملية الخاصة بالمحافظة على الملفات الصحية المدرسية :

ينتعن على :

1- مدير المدارس الابتدائية والإعدادية والمعاهد تخصيص مكان لفريق الصحة المدرسية للمؤسسة (قاعة تمريض أو خزانة تتعلق في مكتب...) حسب الإمكانيات والفضاءات المتوفرة للمحافظة على الملفات الصحية ونقل خدمات الصحة المدرسية ولا يمكن لغير فرق الصحة المدرسية النفذ والإطلاع على هذه الوثائق الصحية.

2- مدير المؤسسات التعليمية وفرق الصحة المدرسية المحافظة على هذه الملفات وعلى أن لا يقع تحويل أي ملف صحي مدرسي للتلميذ إلى مؤسسة تعليمية أخرى إلا عن طريق الوالي وفي ظرف مغلق (من طرف فريق الصحة المدرسية) يحمل اسم ولقب التلميذ وتاريخ ولادته والقسم المرسم به.

3- الوالي توفير ظرف من نوع الكرافت (craft) بحجم 23 سم² / 16.5 سم يحمل على الوجه المخصص عادة للمرسل اسم ولقب ابنه وتاريخ ولادته والقسم المرسم به لحفظ ملفه الصحي المدرسي وذلك ضماناً لسرية ما يحتويه من معطيات شخصية. وعند انتقال ابنه من مؤسسة تربوية إلى أخرى يحرص على طلب الملف الصحي في ظرف مغلق. كما يتحتم عليه غلقه من جديد إذا ما وقع فتحه لأي سبب كان وذلك قبل تسليمه إلى مدير المؤسسة الجديدة عند تسجيل ابنه بها.

II - الإجراءات العملية الخاصة بتحويل الملفات الصحية المدرسية :

1- في بداية السنة الدراسية :

أ- على مدير المؤسسات التربوية دعوة أولياء تلاميذ السنوات 6 و 9 أساسى و 4 ثانوى إلى توفير ظرف طبقاً للمواصفات المنصوص عليها آنفاً يقدم ضمن الوثائق الازمة لعملية الترسيم المعتمول بها في بداية السنة الدراسية مع العلم أن الظرف المقدم من طرف التلميذ يبقى صالحًا لنفس المستوى التعليمي.

ب- في نهاية السنة الدراسية وإثر الإعلان عن نتائج الامتحانات يعد مدير المؤسسة التربوية فريق الصحة المدرسية للمؤسسة بالقائمة الاسمية للتلاميذ الناجحين (في نسختين) صحبة الظروف الخاصة بتحويل ملفاتهم الصحية مرتبة حسب الأقسام وحسب تسلسل الأسماء في القائمة المصاحبة.

ج- يتولى الفريق الصحي للمؤسسة وضع الملف الصحي المدرسي للتلميذ الناجح في الظرف الخاص به مع كتابة اسمه ولقبه وتاريخ ولادته بكل وضوح على الوجه المخصص للمرسل إليه على الظرف ثم إحكام غلقه.

وفي حالة فقدان الملف الصحي للتلميذ، يتولى ممرض المؤسسة التربوية تعمير "شهادة ضياع" معدة للغرض يقع إثباتها على الظرف (agrafe) عوضاً عن الملف الصحي المدرسي.

د- يدون الفريق الصحي المدرسي كل المعطيات في فقرة SPD.G بتفتر خدمات الصحة المدرسية الخاص بالمؤسسة التربوية مع ذكر أسماء التلاميذ بما في ذلك الذين "فقدت" ملفاتهم الصحية ثم يمد مدير المؤسسة التربوية بعد التثبت معه- بالظروف المغلقة مرتبة حسب الأقسام وحسب القائمة الإسمية للتلاميذ مع الاحتفاظ بنسخة من هذه الأخيرة بالأرشيف.

هـ- يسلم مدير المؤسسة التربوية الظرف الخاص بكل تلميذ (الذي يحتوي على الملف الصحي المدرسي) إلى ولية صحبة بطاقة التوجيه مع إمضائه عند التسلم.

و- يتولىولي بدوره تحويل الظرف مغلقاً إلى المؤسسة التربوية الموجه إليها التلميذ وتقديمه ضمن الوثائق الازمة للترسيم، وفي صورة فتحه للظرف لأي سبب كان، يتحتم عليه إعادة غلقه مع الإمساء على الظرف للتثبت من أنه هو الذي قام بفتحه.

ز- يتولى مدير المؤسسة التربوية في بداية السنة الدراسية استرجاع الملفات الطبية عند التسجيل ثم مد الفريق الصحي بالقائمات الاسمية للتلاميذ الجدد حسب توزيعهم على الفصول مصحوبة بالظروف المغلقة مرتبة حسب الأقسام قصد القيام بعملية فرز الملفات الصحية المدرسية.

2- الانتقال بين المؤسسات التربوية من نفس المستوى التعليمي :

في هذه الحالة يتولى مدير المؤسسات التربوية والفرق الصحية لهذه الأخيرة القيام بنفس الإجراءات المذكورة أعلاه (II-1)، على أن يقومولي بتحويل ملف منظوره بعد توفير الظرف المخصص لاحتواه.

3- الانقطاع عن التعليم :

أ- في بداية كل سنة دراسية يمد مدير المؤسسة التربوية الفريق الصحي بالقائمة الاسمية للتلاميذ الذين غادروا المؤسسة.

ب- يقوم الفريق الصحي بترتيب الملفات الصحية للتلاميذ المغادرين حسب سنة الانقطاع ويتم الاحتفاظ بها لمدة خمس سنوات.

ج- وفي حالة نقدم ولـى التلميـذ المنقطع عن التعليم بطلب للحصول على الملف الصحـي المدرسي لمنظوره يتعين على :

* الـولي تقديم الظرف المخصص لاحتواء المـلف الصحـي إلى إدارة المؤسـسة لوضعـه على ذمة الفـريق الصحـي المـدرسي.

* الفـرق الصحـي المـدرسي وضع المـلف الصحـي للـتلميـذ في الـظرف وغـلقـه حـسبـ العمـلـية (II-1-ج) مع التـصـيصـ على خـروـجـ المـلفـ في دـفترـ خـدـمـاتـ الصحـةـ المـدرـسـيـةـ (ـفـقـرـةـ SPDGـ)ـ عـلـىـ أنـ يـعـضـيـ الـولـيـ أوـ التـلـمـيـذـ بـنـفـسـهـ عـلـىـ تـسـلـمـهـ.

د- بعد خـمـسـ سـنـوـاتـ منـ الـاحـقـاظـ بـالـمـلـفـ الصحـيـ المـدرـسـيـ وـفيـ صـورـةـ عـدـمـ طـلـبـهـ منـ الـولـيـ أوـ منـ التـلـمـيـذـ يـمـكـنـ لـلـفـرـيقـ الصحـيـ إـتـلـافـهـ مـعـ ماـ يـحـتـويـهـ مـنـ وـثـائـقـ حـسـبـ تـرـاتـيبـ القـانـونـ الإـدـارـيـ لإـتـلـافـ الـمـعـطـيـاتـ السـخـصـيـةـ.

4- في حالة ضياع المـلـفـاتـ الصحـيـةـ المـدرـسـيـةـ :

أ- داخل المؤسـسةـ التـرـبـوـيـةـ :

- عند النـقـطـنـ إـلـىـ ضـيـاعـ المـلـفـ الصحـيـ المـدرـسـيـ للـتـلـمـيـذـ يـتمـ تحـدـيدـ الأـسـابـ لـتـدارـكـ الـوضـعـ مـسـتقـبـلاـ ثـمـ استـدـاعـ المـعـنـيـ بـالـأـمـرـ لـإـجـراـءـ الفـحـصـ الطـبـيـ مـنـ جـدـيدـ وـتـعـمـيرـ بـطاـقـةـ صـحـيـةـ جـدـيدـةـ بـطـمـ/ـعـ (ـمـنـ اللـونـ الـوـرـديـ)ـ المـخـصـصـ لـذـلـكـ).

- وإذا شـمـلـ الضـيـاعـ مـلـفـاتـ تـلـمـيـذـ قـسـمـ أوـ أـكـثـرـ أوـ مـدـرـسـةـ كـامـلـةـ يـتـمـ حـصـرـ قـائـمـةـ المـلـفـاتـ الصحـيـةـ الضـائـعـةـ مـعـ ضـرـورةـ تـعـوـيـضـهاـ بـعـدـ تـحـرـيرـ مـحـضـرـ جـلـسـةـ فـيـ الغـرـضـ مـشـتـرـكـ بـيـنـ الـطـرـفـيـنـ (ـإـدـارـةـ المؤـسـسـةـ وـالـفـرـيقـ الصحـيـ).

ب- عند الـاـنـتـقـالـ مـنـ مؤـسـسـةـ تـرـبـوـيـةـ إـلـىـ أـخـرـىـ وـفـيـ حـالـةـ ضـيـاعـ المـلـفـ الصحـيـ المـدرـسـيـ بـالـمـؤـسـسـةـ التـرـبـوـيـةـ الـتـيـ غـادـرـاـهـ التـلـمـيـذـ أوـ خـالـلـ عـمـلـيـةـ تـحـوـيلـهـ إـلـىـ المـؤـسـسـةـ الـتـيـ اـنـتـقلـ إـلـيـهاـ يـتـولـيـ الـفـرـيقـ الصحـيـ لـهـذـهـ الـأخـيـرـةـ الـقـيـامـ بـفـحـصـ التـلـمـيـذـ وـتـعـمـيرـ بـطاـقـاتـ صـحـيـةـ مـدـرـسـيـةـ جـدـيدـةـ خـاصـةـ بـهـمـ.

وـفـيـ كـلـ الـحـالـاتـ يـتـمـ تـدوـينـ ضـيـاعـ هـذـهـ المـلـفـاتـ بـدـفـتـرـ خـدـمـاتـ الصحـةـ المـدرـسـيـةـ الـخـاصـ بـالـمـؤـسـسـةـ التـرـبـوـيـةـ فـيـ فـقـرـةـ (SPD.G).

إنـ التـابـيرـ وـالـإـجـراـءـاتـ الـتـيـ يـنـصـ عـلـيـهاـ هـذـهـ المـنـشـورـ تـصـبـحـ سـارـيـةـ الـمـفـعـولـ اـبـداـءـ مـنـ السـنـةـ الـدـرـاسـيـةـ 2004-2005ـ وـتـلـكـ بـكـافـةـ الـمـؤـسـسـاتـ التـرـبـوـيـةـ الـعـمـومـيـةـ وـالـخـاصـةـ.

وـنـظـراـ إـلـىـ الـأـهـمـيـةـ الـتـيـ يـكـتـسـيـهاـ هـذـهـ المـوـضـوعـ فـيـنـاـ نـدـعـوـ كـافـةـ الـأـطـرـافـ الـمـعـنـيـةـ إـلـىـ السـهـرـ عـلـىـ تـطـبـيقـ الـإـجـراـءـاتـ الـمـتـعـلـقـةـ بـهـ.

الـسـيـدـ وزـيـرـ الصـحـةـ الـعـمـومـيـةـ

وزـيـرـ الصـحـةـ الـعـمـومـيـةـ

الـإـسـنـاءـ : الـدـكـتـورـ مـعـبدـ رـضاـ كـشـريـدـ

الـسـيـدـ وزـيـرـ التـرـبـيـةـ وـالـتـكـوـينـ

مـحـمـدـ بـخـرـزـ مـسـٹـرـ الـبـجـارـ

هـذـهـ المـنـشـورـ مـوـجـهـ إـلـىـ السـيـدـاتـ وـالـسـادـةـ :

- المـديـرـيـنـ الجـهـوـيـيـنـ لـلـتـعـلـيمـ
- المـديـرـيـنـ الـجـهـوـيـيـنـ لـلـصـحـةـ الـعـمـومـيـةـ
- الـمـقـنـدـيـنـ لـلـصـحـةـ الـعـمـومـيـةـ
- فـرقـ الصـحـةـ المـدرـسـيـةـ
- المـهـنـ وـمـنـقـدـيـهـاـ